

شرح) منظومة أصول الفقه وقواعده (للشيخ ابن عثيمين 63

محمد بن صالح العثيمين

فبادر الزمن هذه اشارة الى انه ينبغي للانسان ان ينتهز الفرصة ما دام فارغا شابا قويا قد يبادر الزمن لان الزمن يتغير فكم من سليم اصيب بعيب وكم من صحيح اصيب بمرض - [00:00:02](#)

وكم من غني افتقر؟ وكم من فارغ اشتغل فليبادر الانسان الزمن ويقوم بما امر الله به. الا اذا دل دليل على ايش على التراخي وان الامر ليس للفور فحينئذ نأخذ بالدليل - [00:00:28](#)

وقوله فاسمع عن اي اسمع ما اقول سماع تفهم وتفكر لان السماع المجرد ليس بشيء حتى يكون معه تأمل وتدبر هذه قاعدة اذا الامر المطلق ليش؟ للفورية ما لم يدل الدليل على انه للتراخي هذا هو القول الراجح - [00:00:50](#)

ثم قال والامر ان روعي فيها الفاعل فذاك ذو عين وذاك الفاضل وان يراعى الفعل مع قطع النظر عن فاعل فذو كفاية اسر نعم هذا بحث اخر قاعدة ثانية يتميز بها الفرق بين فرض الكفاية وفرض العين - [00:01:21](#)

وسنة الكفاية وسنة العين وذلك لان المأمورات تنقسم الى قسمين اما عينية واما كفائية او كفاية فالكفاح العينية هي التي تطلب من كل شخص دعيت وذو الكفاية هي التي يقصد فيها حصول هذا الشيء - [00:01:47](#)

بقطع النظر عن الفاعل هل هو ابو زيد او عمر عمرو او غيره يقول ان روعي فيها الفاعل فذاك ذو عين وهذا هو اكثر المأمورات اكثر المأمورات مأمورات عينية تطلب من كل شخص بعينه - [00:02:17](#)

صوم رمضان مطلوب من كل شخص بعينه اذا هو فرض عين الصلوات الخمس مطلوبا من كل شخص بعيد اذا هي فرض عين طيب الرواتب التابعة للمكتوبات مطلوبة من كل شخص بعينه - [00:02:41](#)

اذا هي سنة كفاية اه سنة عين. سنة عين وعلى هذا فقس وهذا اكثر المأمورات انها مأمورات للناس باعيانهم اما اذا قصد الفعل فقط بقطع النظر عن الفاعل فهذا كفاية ذو كفاية - [00:03:03](#)

سواء كان سنة كفاية او فرض كفاية فابتداء السلام من الجماعة اذا مروا بشخص قاعد سنة لكنه سنة ايش؟ كفاية يعني اذا سلم واحد من جماعة كفى اذا سلم واحد من الجماعة كفى لان المقصود هو القاء السلام على هذا الجالس - [00:03:29](#)

العيد صلاة العيد على القول بانها سنة سنة كفاية او سنة عين سنة كفاية على قول بعض العلماء. والصحيح انها فرض عين الاذان فرض او سنة الاذان فرض لكن هل هو فرض عين او فرض كفاية - [00:04:02](#)

كفاية ولهذا لا يؤمر الناس ان يؤذن كل واحد انما يؤمرون ان يؤذن واحد منهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احكم ايها افضل؟ يقول الناظم وذاك الفاضل - [00:04:33](#)

ذاك الاشارة الى فرض الى فرض العين او سنة العين سنة العين افضل من سنة الكفاية وفرض العين افضل من فرض الكفاية ووجه ذلك ان الله تعالى امر به كل واحد من الناس - [00:04:56](#)

فدل على فضله واعتباره ولو كان كفاية لكان اكثر الناس لا يقومون به لان فرض الكفاية او سنة الكفاية اذا قام بها من يكفي سقط عن الباقي. انظر اهل البلد الف واحد - [00:05:19](#)

يكفيهم كم مؤذن واحد لكن فرض العين لابد ان يقوم الفرض من كل هؤلاء الاكل وللحديث بقية ان شاء الله تعالى نعم سنذكره ان شاء الله. نحن قلنا للحديث بقية. نعم - [00:05:40](#)

اي نعم برضه عاين على طيب يا شيخ اذا كان الانسان يعني نعم ننبه على من لم يشملهم يشمتوه او يشمتوا كل من سمع اذا كان يرى

المفرقين يبين للناس - 00:06:15

وبين الناس ها؟ والله اني متوقف فيها متوقفة فيها لاني ما اظن ان الناس اذا عطسوا عند الرسول صلى الله عليه وسلم كلهم يقولون
يرحمك الله واليهود كانوا يتعاطسون عند الرسول صلى الله عليه وسلم لاجل ان نقول - 00:06:40

يرحمكم الله نعم ماذا يريد التفريق بين العبادة والعقود؟ فان المطلوب في العبادة والظن وفي العقود وقع للنفس. نعم لان العبادة حق
لله عز وجل وحالي حق للادمي فاذا تبين انه لا حق للادم فيها - 00:07:01

بصحتك نعم نختلف معكم في هذا لهذا قلنا بان على الفور افضل مما يتفرق. نعم صحيح صحيح لكن الادلة الاخرى تؤيد ان المراد
اتمام الواجب يعني ماذا تراه ان تصبح صلح الحديبية - 00:07:21

نعم؟ بطبيعة الحال لا يكون الرسول يغضب شو الافضل عن عبادة اذا تنوعت وجوهها بكل ما قد وردت لتفعل السنة في وجهين
وتحفظ الشرع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -

00:07:52

بعد ان تكلم المؤلف على الشكوى ما يتصل به من الوهم والظن ذكر حكم حديث النفس فما حكمه ادم ما الدليل ان الله تجاوز عنا
تجاوز نعم؟ ما تحدث فيه يوم ما حدثت - 00:08:16

في انفسنا ما لم تعمل او تتكلم. هل يمكن ان يؤخذ ايضا هذا من قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ها؟ كيف ذلك الحديث واضح
ما حدث به موسى ما لم تعلم - 00:08:47

لكن هل يمكن ان يؤخذ من هذه الاية لا يكلف الله نفسا؟ هل يمكن ان يؤخذ من هذا؟ اه العفو عما حدث به النفس عندنا. نعم. طيب
صحيح هل الامر للفور - 00:09:06

او للتراخي وقسم ذلك نقسم ذلك اولا احنا ذكرنا ثلاثة اقسام الخلاف في قسم واحد منها كيف يعني ما دل الدليل على انه للفور فهو
للفور ولا انزال. الثاني نعم - 00:09:30

طيب وما لمثل هذا الدليل فهذا موضع الخلاف. طيب. بلا يا عقيلي ما السر لما دل الدليل على انه للفور طيب صوم رمضان اذا ثبت
هلاله واجب على الفوضى - 00:10:09

ما الدليل صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. او اللفظ الثاني اذا رأيتموه فصوموا. واذا رأيتموه فافطروا. طيب القسم الثاني ما دل
الدليل على انه للتراخي مثاله بين العاشر رضي الله عنه - 00:10:31

تأخيرها صيغ نريد من من السنة قبل فراشه مثال ما دل الدليل على انه الاضطراب. هذا الفعل يا شيخ من عائشة. طيب خير. انا
يقول الله تعالى لا نعم هذا اللي جرى - 00:10:52

قوله سبحانه وتعالى حافظوا على الصلاة وللصلاة واختيار وذرية. نعم. صحيح الصلاة قال النبي عليه الصلاة والسلام فيها وقت الظهر
اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ووقت العشاء لا - 00:11:20

الى نصف الليل هذا دل دليل على التراخي صلي في اول الوقت في وسط في اخره كله جائز وايضا حديث عائشة كونها تؤخر القضاء
الى ان يبقى بعد اذا الى نبقي على رمضان الثاني - 00:11:39

بقدر ايامها مع عدم انكار النبي صلى الله عليه وسلم عليها يدل على الجوع طيب وما لا دليل فيه لا على هذا ولا على هذا ايش نعم
مثل كفالة اليمين فدية الاذى - 00:11:59

محظورة الاحرام جميع ما يلزم فيها هذي فيها خلاف هل هي على الفور او على التراخي؟ ما هو القول الصحيح يا ابن داود الدليل
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر الصحابة في في حذيبية سورة حذيبية ولم يمثلوا - 00:12:23

ايش؟ امرهم بان يهتدوا نعم. وينحر فلم يفعله غضب عليه. ودخل على مسمى. تمام ولان الانسان يعني لا يدري ما ما يعرض له نعم.
الى اخر الامر نعم ولان المبادرة اسلم وهو مقتضى يعني - 00:12:45

ما اسلم لسانك واسلم من واسهل في الغالب ان الانسان اذا بادر بالشئ استراح في اخر الارض ثمان قوله تعالى استبقوا الخيرات

سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة يدل على المبادرة - 00:13:07

نعم صحيح هذي هذي لو اخذنا بظاهرها هي مع الخلاف تكون معها الخلاف لكن دل الدليل عائشة طيب تاء هل الامر اذا ورد يكون

عاما لكل واحد او يكون كفاثيا - 00:13:30

او كفاثيا اذا آآ قام به الملف على الاخرين انظر الى الام. نعم. وكان المراد مكان المراد. بالفعل. وكل واحد من المؤلفين. بس هو مطلوب

من كل واحد. هم او سنة عين كانت سنة - 00:13:56

ويكون ان كان مطلوبا من كل واحد بعينه فهو في الضعيف. وان كان المطلوب حصول ذلك الفعل بقطع النظر عن الفاعل فرض كفاية

احسنت طيب هذا الظاء اه مثال وفرض الكفاية - 00:14:15

عبيد الله شوية مضبوط. طيب ما هو الدليل على ان الفاظ الكبار مطلق الفعل يصل على لكن هل هناك شيء واضح هل في شيء

واضح في بدأ التعليل هذا دليل - 00:14:31

صلى الله عليه وسلم صلوا على اخيكم. نعم كان يأمر بالصلاة على من عليه دين وهو لا يصلي. ولانه لم لم يخبر المرأة التي ماتت في

الليل وهي تقوم من - 00:15:00

والادلة على هذا كثيرا. طيب ومنه ايضا تغسيل الميت لان الرسول قال للذي وقسته راحلته في عرفة اغسلوه بماء وسيل. بماء وسيل

ولم يباشر الغسل. ومنه الاذان لقوله فليؤذن لكم احدكم - 00:15:15